

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٥ لسنة ١٩٨٤

بتتعديل تشكيل مجلس إدارة معهد بحوث البترول

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ١٩٧٤ بشأن إنشاء وتنظيم معهد بحوث البترول ،

قرر :

(المادة الأولى)

لتعديل بنص المادة الرابعة من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ، النص التالي :

”يشكل مجلس إدارة المعهد بقرار من رئيس الأكاديمية على الوجه الآتي :

رئيسا	رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبترول
أعضاء	مدير المعهد } على أن يكونا من بين الأساتذة الباحثين بالمعهد
	نائب مدير المعهد } ويعينهما رئيس الأكاديمية
للتجديد	ثلاثة من الأساتذة الباحثين بالمعهد يختارهم رئيس الأكاديمية
	مدة سنتين قابلة للتجديد ، بناء على ترشيح مدير المعهد
للتجديد	أربعة ممثلين لقطاع البترول يختارهم وزير البترول مدة سنتين قابلة
	لتجديد
للتجديد	ممثل للأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ، يختاره رئيس الأكاديمية
	مدة سنتين قابلة للتجديد
للتجديد	ثلاثة من العلماء أو ذوى الخبرة في مجال البترول ، يختارهم رئيس
	الأكاديمية مدة سنتين قابلة للتجديد
	ويكون لمجلس الإدارة أمين عام من غير أعضائه يختاره رئيس الأكاديمية ” .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برؤاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٠٤ (٢٨ يوليه سنة ١٩٨٤)

حسني مبارك